حكم تزويج ولدي بالمال المدخر للحج

الاسئلة و الفتاوى

2019-02-24

السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أنا معي مال ورثته عن أبي وهو يكفي إما لتزويج ابني أو لأداء فريضة الحج، أيهما اوجب ؟

وجزاكم الله عنا كل خير.

الجواب:

بسم الله، والحمدلله، والصّلاة والسّلام على رسول الله، أمّا بعدُ :

إنْ كان ابنُك في سنِّ الزّواج ، وكنت تخاف عليه من الوقوع في الحرام ؛ فتزويجه مقدَّمٌ على الحجِّ ، ولو كان حجَّ الفريضة.

والله تعالى أعلم.